

وزارة الداخلية**قرار رقم ١٩٧٨ لسنة ٢٠١٢****وزير الداخلية****بعد الاطلاع على الدستور :****وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥****ال الصادر بشأن الجنسية المصرية :****قرر :**

مادة ١ - يُرفض طلب السيد / أنور محمد على أبو العمران (الفلسطيني الجنسية)
اكتساب جنسية والدته المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤
المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك للداعي الأمنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٢/٩/٢

وزير الداخلية

أحمد جمال الدين